



جمهورية
أسر التوحد

سياسة لجنة المراجعة الداخلية

تُعد لجنة المراجعة الداخلية إحدى الركائز الجوهرية لمنظومة الحوكمة في الجمعية، وأداة رئيسة لضمان نزاهة وشفافية العمليات الإدارية والمالية، وتعزيز مبادئ المساءلة والرقابة المستقلة.

وتضطلع اللجنة بدور محوري في دعم مجلس الإدارة من خلال الإشراف على فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية، وكفاءة إدارة المخاطر، والالتزام بالأنظمة والسياسات المعتمدة، بما يسهم في تعزيز الثقة بمخرجات العمل المؤسسي واستدامة الأداء.

وتأتي هذه السياسة لتنظيم أعمال اللجنة وتحديد مسؤولياتها وصلاحياتها وإجراءات عملها، بما يتوافق مع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولوائحه التنفيذية، ووفقاً لمتطلبات لائحة حوكمة الجمعيات الأهلية الصادرة عن وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، وبما ينسجم مع أفضل الممارسات المهنية في مجال المراجعة الداخلية والحوكمة المؤسسية.

الأساس النظامي

تستند هذه السياسة في أحكامها وتنظيمها إلى مجموعة من المرجعيات النظامية والمعايير المهنية، من أبرزها:

1. نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية وما يصدر عنهما من تعليمات وتحديثات.
2. لائحة حوكمة الجمعيات الأهلية الصادرة عن وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
3. قرارات مجلس إدارة الجمعية ذات العلاقة بتشكيل اللجان الدائمة وتحديد مهامها واختصاصاتها.
4. المعايير الدولية للمراجعة الداخلية والممارسات الفضلى في الرقابة والحوكمة المؤسسية المعتمدة في القطاع غير الربحي.

تشكيل اللجنة

- تُشكّل لجنة المراجعة الداخلية بقرار من مجلس الإدارة، وترتبط به ارتباطاً مباشراً لضمان استقلالها وفاعلية دورها الرقابي.
- تتكون اللجنة من (3 إلى 5) أعضاء سواء من أعضاء المجلس أو من خارجه.
- يُعين مجلس الإدارة رئيس اللجنة من بين أعضائها، ويتولى الإشراف على اجتماعاتها وتنظيم أعمالها.
- تكون مدة عضوية اللجنة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، على ألا تتجاوز مدة العضوية في اللجنة مدة العضوية في مجلس الإدارة.
- يجوز للجنة، عند الحاجة، الاستعانة بخبراء أو مستشارين من خارج الجمعية بعد موافقة مجلس الإدارة، على أن يُحدّد نطاق مهامهم وآلية التعاقد معهم بما يضمن السرية والموضوعية.
- تُحدّد مكافآت أعضاء اللجنة والاستشاريين وفقاً لما يُقرره مجلس الإدارة، وبما يتفق مع لوائح الموارد البشرية والحوكمة المعتمدة في الجمعية.

هدف اللجنة

تهدف لجنة المراجعة الداخلية إلى دعم مجلس الإدارة في الاضطلاع بمسؤولياته الإشرافية والرقابية، من خلال تعزيز منظومة الحوكمة والالتزام المؤسسي، وذلك عبر ما يلي:

1. ضمان نزاهة ودقة التقارير المالية والمحاسبية، والتحقق من شفافتها واتساقها مع المعايير المحاسبية المعتمدة.
2. متابعة التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح والسياسات المعتمدة، وضمان تطبيقها على نحو يعزز مبادئ الشفافية والمساءلة.
3. تعزيز كفاءة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، والتأكد من وجود آليات مناسبة للحد من المخاطر المالية والإدارية والتشغيلية.

4. تمكين وظيفة المراجعة الداخلية وضمان استقلالها وحيادها المهني، بما يضمن جودة أعمالها وقدرتها على تقديم قيمة مضافة للجمعية وتحسين أدائها المؤسسي.

صلاحيات اللجنة

تتمتع لجنة المراجعة الداخلية بالصلاحيات الكاملة ضمن نطاق اختصاصها، وتشمل ما يلي:

1. الحصول على جميع السجلات والمستندات والبيانات المتعلقة بمهامها، بما يضمن قدرتها على أداء أعمالها بكفاءة وموضوعية.
2. دعوة أي من موظفين الجمعية أو الاستماع إلى المدقق الخارجي أو الداخلي عند الحاجة، لتمكين اللجنة من مناقشة الموضوعات الجوهرية أو الاستفسارات المتعلقة بالتدقيق والرقابة.
3. طلب أي تقارير أو توضيحات من الإدارات التنفيذية عند الضرورة، للتأكد من دقة المعلومات ومطابقتها للمعايير والسياسات المعتمدة.
4. اقتراح تعديل أو تحديث السياسات والإجراءات المتعلقة بالمراجعة والرقابة، ورفع المقترحات لمجلس الإدارة لاعتمادها.
5. التوصية لمجلس الإدارة بتعيين أو إنهاء خدمات المدقق الخارجي أو الداخلي بما يضمن استقلالية وكفاءة عمليات التدقيق.
6. متابعة تنفيذ خطة المراجعة الداخلية السنوية، بما يعزز من فاعلية نظم الرقابة والحوكمة في الجمعية.

مهام اللجنة

تشمل مهام لجنة المراجعة الداخلية جميع الجوانب المتعلقة بالرقابة والمراجعة الداخلية في الجمعية، وتهدف إلى تعزيز الشفافية، المساءلة، والكفاءة المؤسسية، وذلك من خلال ما يلي:

1. مراجعة التقارير المالية والمحاسبية:
 - التأكد من سلامة ودقة جميع التقارير المالية والمحاسبية.
 - مراجعة البنود الهامة أو غير المعتادة والتعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق.
 - متابعة الالتزام بالمعايير المحاسبية المعتمدة وفرضية استمرارية عمل الجمعية.
2. تقييم نظم الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر:
 - مراجعة وتقييم كفاءة وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية والرقابة المالية وإدارة المخاطر.
 - مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع الإدارة التنفيذية لضمان توافقه مع أفضل الممارسات المهنية.
 - متابعة توافر الموارد والدعم اللازم لوظيفة المراجعة الداخلية لضمان استقلالها وفعاليتها.
 - التأكد من وجود تنسيق فعال بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية.
3. متابعة الالتزام والحوكمة:
 - مراجعة التزام الجمعية بالقوانين واللوائح والتعليمات والسياسات الداخلية.
 - تعزيز الشفافية والمساءلة في جميع عمليات الجمعية.
 - التأكد من التزام الجمعية بقواعد السلوك المهني والقيم المؤسسية.
4. آليات الإبلاغ عن المخالفات والتحقيقات:
 - وضع آلية تمكن الموظفين من الإبلاغ سرياً عن المخالفات المحتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل.
 - متابعة إجراءات التحقيق في المخالفات المبلغ عنها وضمان عدالة وشفافية النتائج.

- مراقبة فعالية إدارة الالتزام في تنفيذ مهامها ومتابعة الأداء الأخلاقي في بيئة العمل.
- التوصية بتشكيل فرق تحقيق مستقلة عند الاشتباه بمخالفات جوهريّة، ومتابعة نتائجها ورفعها لمجلس الإدارة.
- 5. الإشراف على العلاقة مع المدقق الخارجي:
 - متابعة واستعراض جميع جوانب عمل المدقق الخارجي بما يضمن استقلاليته وموضوعيته.
 - دراسة توصيات وملاحظات المدقق الخارجي والتأكد من متابعة استجابة الإدارة لها في الوقت المناسب.
- 6. مراجعة السياسات والإجراءات:
 - مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية والتأكد من توافقيها مع المعايير المهنية وأفضل الممارسات، واقتراح التحديثات اللازمة لمجلس الإدارة.

آلية الاجتماعات

- تعقد لجنة المراجعة الداخلية اجتماعاتها مرتين سنويًا.
- يحق لرئيس اللجنة دعوة الأعضاء لاجتماع طارئ عند ظهور مسألة عاجلة تستدعي البت فيها قبل الاجتماع الدوري التالي.
- يكون الاجتماع نظاميًا بحضور أغلبية الأعضاء، شريطة أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه.
- تُتخذ القرارات بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين، وفي حال تساوي الأصوات يُرجَّح القرار الذي يصوت له رئيس اللجنة.
- يُحرر محضر رسمي لكل اجتماع يتضمن المناقشات والتوصيات والقرارات المتخذة، ويُوقع من جميع الأعضاء الحاضرين.
- تُرفع نسخة من محاضر الاجتماعات والتوصيات إلى مجلس الإدارة خلال سبعة أيام عمل من تاريخ الاجتماع لضمان المتابعة واتخاذ الإجراءات اللازمة.

رفع التقرير والمتابعة

تقدم اللجنة تقريرًا سنويًا شاملاً يوضح:

- مستوى الالتزام بالحوكمة والسياسات المالية والإدارية المعتمدة.
- أبرز الملاحظات والتحديات التي تم رصدها خلال السنة المالية.
- التوصيات المقترحة لتعزيز كفاءة الأداء المؤسسي وتحسين نظم الرقابة الداخلية.

متابعة تنفيذ التوصيات:

تتابع اللجنة تنفيذ التوصيات المعتمدة من مجلس الإدارة، وتقيم أثرها بشكل دوري لضمان تحقيق التحسين المستمر في الأداء المؤسسي وفعالية نظم الرقابة.

سرية المعلومات

يحظر على أعضاء لجنة المراجعة الداخلية كشف أو استخدام أي معلومات أو بيانات يتم الاطلاع عليها خلال أداء مهامهم، إلا بما يخدم أغراض عمل اللجنة الرسمية، مع الالتزام التام بمعايير السرية والنزاهة المهنية.

مراجعة السياسة وتحديثها

تراجع هذه السياسة مرة كل 3 سنوات على الأقل أو عند الحاجة، بناءً على توصية لجنة المراجعة واعتماد مجلس الإدارة، لضمان توافقيها مع المتغيرات النظامية وأفضل الممارسات في الحوكمة.



لقد اطلع مجلس إدارة جمعية أسر التوحد الخيرية في اجتماعه رقم (1)
بتاريخ 30 مارس 2026م على كافة اللوائح والسياسات والإجراءات بالجمعية، وقرر
اعتمادها وتعميمها والعمل بموجبها، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية
(جمعية أسر التوحد - الرئيسية)
(saf.org.sa).

